المملكة المغربية الرباط في، 27 غشت 1997

وزارة العدل

مديرية الشؤون الجنائية والعفو

منشور رقم: 897 س 3

من وزير العدل

إلى السادة:

الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستيناف

وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

الموضوع: إشكالية إغلاق الحدود.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

لقد أثير انتباهي إلى بعض الممارسات الغير القانونية التي تطبق من طرف بعض النيابات العامة، والتي تؤدي حتما إلى ارتكاب شطط في استعمال السلطة تجاه الأشخاص الذين اتخذ في حقهم إجراء إغلاق الحدود، سواء كانوا أجانب أم مواطنين مغاربة.

وحرصا من هذه الوزارة على تلافي كل خلل أو خرق لبعض المقتضيات القانونية التي دأبت النيابات العامة على ممارستها، وتطبيقها ضد بعض الأشخاص، رغم كون هذه التدابير تمس بالحريات الفردية، والمبادئ المنصوص عليها بمقتضى دستور المملكة، مثل حرية التنقل.

فقد لاحظت أن بعض النيابات العامة تتخذ إجراء إغلاق الحدود في وجه المواطنين أو الأجانب سواء كانوا داخل التراب الوطني أو خارجه، مخالفين بإجرائهم هذا، مقتضيات المنشور الوزاري رقم 943 المؤرخ في 1982/09/30 المتعلق بإشكالية سحب الجوازات وإغلاق الحدود.

لهذا أرى من الضروري إعادة تذكيركم، يكون قرار إغلاق الحدود المتخذ من طرف النيابات العامة، هو إجراء غير قانوني للأسباب الآتية:

1- إن حرية التنقل هو حق أساسي من حقوق الإنسان، جعل منه المشرع المغربي حق دستوري لا يصح لأية سلطة كانت التقليص منه أو حرمان المواطنين من التمتع به، إلا بمقتضى حكم قضائي صادر عن قضاء الحكم واكتسى صبغة الشيء المقضي به.

2- إنه يتنافى مع قرينة الأصل هو البراءة التي تقتضي الحفاظ على توازن الكفات بين المشتكي والمشتكى به، حتى تقول المحكمة كلمتها في النزاع.

3- إنه يحدث اضطرابا خطيرا في نفسية المستثمرين الأجانب الذين يصبحون أسرى لخصومهم، ويخضعون بواسطة ذلك الإجراء إلى ضغوط قصد الاستجابة إلى طلباتهم.

وفي غياب تطبيق المسطرة القضائية التي تمتعهم بكل الضمانات القضائية المنصوص عليها طبقا للقانون.

ولمعالجة هذه الإشكالية التي أصبحت قاعدة عامة لدى بعض النيابات العامة.

فإني أطلب منكم، عدم اتخاذ استقبالا هذه التدابير الغير المشروعة، والتقيد بالمقتضيات القانونية المعمول بها في هذا المجال ضمانا لحريات الأفراد والجماعات ولمبادئ حقوق الإنسان، وحفاظا على حسن سير العدالة بكل شفافية ووضوح، مع السهر على تنفيذ هذا المنشور وإخباري بما يعرقل ذلك. والسلام.

وزير العدل

عمر عزيمان